

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-140

ال الصادر في الاستئناف رقم (V-246319-2024)

المقامة

المستأنفة	من/ المكلف، هوية وطنية رقم(...)
المستأنف ضدها	ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الأحد الموافق 2025/05/04م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

رئيساً	الأستاذ/ ...
عضوًا	الدكتور/ ...
عضوًا	الدكتور/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2024/11/22م، من ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته مالك ... سجل تجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2024-238291) في الدعوى المقامة من المستأنف ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليها منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى شكلاً.
- ثانياً: من الناحية الموضوعية:
 - 1- رد دعوى المدعي فيما يتعلق بإلغاء إشعار التقييم النهائي للفترة الضريبية شهر أغسطس من عام 2021م نتيجة اخضاع مبلغ (250,055) ريال إلى بند المبيعات الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية وضريبة بمبلغ (37,508.25) ريال.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-140

الصادر في الاستئناف رقم (V-246319-2024)

2- رد دعوى المدعي فيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار المتعلق، شهر أغسطس من عام 2021م بمبلغ (3,750.83) ريال.

3- رد دعوى المدعي فيما يتعلق بغرامة التأخر في السداد المتعلقة شهر أغسطس من عام 2021.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنف، فقد تقدم إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعترافه على قرار دائرة الفصل القاضي برد دعوى المدعي فيما يتعلق بالغاء إشعار التقييم النهائي للفترة الضريبية شهر أغسطس من عام 2021م نتيجة اخضاع مبلغ (250,055) ريال إلى بند المبيعات الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية وضريبة بمبلغ (37,508.25) ريال، وعلى قرار دائرة الفصل القاضي برد دعوى المدعي فيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار المتعلق شهر أغسطس من عام 2021م بمبلغ (3,750.83) ريال، وعلى قرار دائرة الفصل القاضي برد دعوى المدعي فيما يتعلق بغرامة التأخر في السداد المتعلقة شهر أغسطس من عام 2021م، وحيث دفع المستأنف بأن بند المبيعات المعدل من قبل المستأنف ضدها محل النزاع هو بسبب مبلغ تم قبضه من شركة ... ولم يقم المستأنف بإصدار فاتورة مبيعات مقابل هذا المبلغ والسبب بأن كلاً من الشركتين ... وشركة ... مملوكتين إلى ... ومن الطبيعي أن تكون هناك حركة حساب جاري بين الشركتين الشقيقتين ولو كان التحويل مرتبط بفاتورة مبيعات لقام الطرف الثاني بخصم ضريبة المدخلات، وأن المبلغ محل النزاع هو من الحساب الجاري للشركتين الشقيقتين وليس هناك ما يمنع في نصوص اللائحة التنفيذية من الإقراض أو الاقتراض بين الشركات الشقيقة حيث قد يكون الدافع إلى هذا الاقتراض كون تسجيل المبلغ في حسابات التشغيل وليس في حساب التمويل فهذا خطأ توجيه ليس مقصود، وانتهى بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الالحد بتاريخ 1446/11/06هـ الموافق 2025/05/04م، الساعة 03:03، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم أعلاه، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-140

الصادر في الاستئناف رقم (V-246319-2024)

اللجان الزكوية والضريبية والجماركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ. وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وحيث إن الدعوى مهيئة للفصل فيها بحالتها الراهنة؛ فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبيّن للدائرة الاستئنافية اعتراف المستأنف على قرار دائرة الفصل القاضي برد دعوى المدعي فيما يتعلق بإلغاء إشعار التقييم النهائي للفترة الضريبية شهر أغسطس من عام 2021م نتيجة اخضاع مبلغ (250,055) ريال إلى بند المبيعات الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية وضريبة بمبلغ (37,508.25) ريال، وعلى قرار دائرة الفصل القاضي برد دعوى المدعي فيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار المتعلق شهر أغسطس من عام 2021م بمبلغ (3,750.83) ريال، وعلى قرار دائرة الفصل القاضي برد دعوى المدعي فيما يتعلق بغرامة التأخير في السداد المتعلقة شهر أغسطس من عام 2021م، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائغة التي تبُّني عليها والكافية لحمل قضاها، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثابة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-140

ال الصادر في الاستئناف رقم (V-246319-2024)

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من /، هوية وطنية رقم (...), شكلاً.

ثانياً: رفض الاستئناف المقدم من /، هوية وطنية رقم (...), موضوعاً.

عضو

الدكتور/ ...

عضو

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً.